

اتقوا الله في الدماء

• نصيحتى التى أوجهها إلى الثوار الأبطال ، وأيضاً إلى كل مسلم حتى الذين يعملون لدى الأنظمة الفاسدة من عساكر وضباط ، فكلنا يوم القيامة سنأتى الله عز وجل أفراداً تُسأل عن كل ما فعلناه ونحاسب عليه .

• وأتناول فى تلك النصيحة هذه النقاط المركزة :

١- إن دفع الصائل له أحكامه وقواعده فى الشرع ، ولا يستطيع أن يُجرّمه أو يمنعه أحد ، لكن قد يحتمل الإنسان بعض الأذى فى سبيل تجنب ضرر ومفسدة أكبر ، ويكون الدفع بمقدار ما يندفع به الصائل ولا يتجاوزّه .

٢- إذا بغت طائفة من المسلمين على أخرى وقاتلتها واتخذت سبيل الباطل ورفضت حكم الإصلاح من أهل الإسلام واستمرت فى القتل ، أصبح واجباً دفعها ودفع أذاها إلى أن تلتزم بحكم الإسلام وتكف عن القتل .

وقد وضع الفقهاء ضوابطاً لهذا الأمر ، منها القدرة على دفع المعتدى ، وألا يترتب على الصراع مزيداً من المفسدة والضرر - إلا أن يكون كفوفاً بواجباً - ، وألا يكون الأمر هو نصرة باطل على باطل (فى النهى عن المنكر لا يجوز أن يزول باطل ليخلفه باطل أشد منه ...) .

وإن الدفع والمقاومة له صور كثيرة ، آخرها استخدام السلاح .

٣- ادعاء إنسان مسلم أنه مجرد منفذ للأوامر ولا يملك شيئاً وأنه مكره ، لا يعفيه من العقاب والمحاسبة فى الدنيا والآخرة ، وإن ادّعاء الإكراه مهما بلغ لا يُعتد به بالنسبة للدماء والأعراض .

٤- على المسلم أن يتحرى الدقة بشأن إراقة دم إنسان مسلم ، وليتذكر ما حدث من سيدنا أسامة بن زيد رضي الله عنه فى معركة واجه فيها الكفار ، فعندما علا بالسيف على أحد الكفار المعتدين المقاتلين فى ميدان المعركة ، إذ به يقول لا إله إلا الله ، فقتله سيدنا أسامة رضي الله عنه لترجيح أنه قالها متعوذاً وليتهرب من الموت . فماذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما ذكر ذلك : هلا شققت عن قلبه ، ومازال يردد عليه : أقتلت رجلاً قال لا إله إلا الله ، حتى تمنى سيدنا أسامة رضي الله عنه ألا يكون قد دخل الإسلام إلا فى هذا الوقت .

٥- إن أى مسلم يُقتل من قبل الأفراد والجماعات - حتى ولو كان طفلاً - سيأتى يوم القيامة يُمسك بقاتله ، ويقول : ياربى هذا قتلنى بغير حق . فهل لمن فعل ذلك إجابة صحيحة أمام الله تتجيه من عذاب الله .

٦- يقول رسول الله ﷺ : ما زال المسلم فى فسحة من دينه ما لم يصب دماً . فلنحذر هذا الباب ولننتقى الله .

٧- إن قيام البعض بقتل أشخاص أو تفجير المنشآت ، فيقتل أو يصيب بعض من فيها ، وكذلك ما يترتب على ذلك من قتل وإصابة المدنيين من نساء وأطفال وغيرهم ، ثم يدعى من فعل ذلك أن هذا مقاومة للظالم أو إسقاط للانقلاب ، فإن هذا تصور خاطيء ولا يعفيه من المسئولية أمام الله عن تلك الدماء .

٨- وهل تأكد من فعل ذلك ، أن هذا الشخص الذى قُتل أو أُصيب ، هو مؤيد للظالم وأنه قام بالقتل ومصر عليه ويرفض أن يرجع عنه ، وأنه يستحق حكم الشرع بالقصاص (والقصاص له ضوابطه وأحكامه وطريقة إنفاذه ، وليس بهذه الفوضى) .

إن أقرب وصف لما فعله أنه أصبح من الذين وصفهم رسول الله ﷺ : يخرج على الأمة يقتل برّها وفاجرها .

٩- إن هؤلاء العساكر والضباط مجرد موظفين ، وهم على جهل شديد ولم يناقشهم أحد ويوضح لهم ، وبعضهم يكره فى داخله هذا النظام الانقلابى .. إنهم يقولون لا إله إلا الله ، ويصلون ويصومون .. إلخ ، فبأى حكم شرعى واضح لا اختلاف عليه ، استحللنا دماءهم ، وماذا نقول لله يوم القيامة عن قتل ، سواء كانوا من العسكر أو من الأطفال والنساء والأمينين من أفراد الشعب .

١٠ - من الحقائق التى يجب أن يعلمها هؤلاء أنه ليس بمثل ذلك يسقط الانقلاب ، بل يقوم هو بقتل بعض أفرادها إذا وجد فائدة ومصلحة له فى ذلك .

١١- إن قتل أهل الكتاب ، وخاصة الأطفال والنساء والمسالمة - سواء دخلوا بلادنا بعهد أمان أو دخلنا بلادهم بعهد أمان - لا يجوز قتلهم أو إيذاءهم ، حتى ولو كانت حكوماتهم تعادى الإسلام أو تساند القتل من الحكام ، فهذه جريمة كبرى يأبأها الإسلام ويعتبرها اعتداءً على نفس بشرية لا يحل قتلها أو إيذاءها .

وما ذنب هؤلاء المساكين الذين حصدهم رصاص الإرهاب ، إن هذا غدر بعهد الأمان وقتل لغير المعتدى .

فإذا ترتب على ما يفعله مثل هؤلاء باسم الإسلام - والإسلام برىء من أفعالهم - أذى كبيراً للمسلمين وتشويه لدينهم وإثارة البغضاء والكره لهم ، عرفنا مدى الجريمة الكبرى التى ارتكبوها فى حق الإسلام .

ولا أدرى من وراء هذه الشيطنة وتلك الأفعال ؟ والتى يخدعون بها الشباب المسلم الذى لديه عاطفة لكنه يجهل أحكام دينه ، ويستخدمون فى ذلك بعض المصطلحات والشعارات البراقة ، والإسلام والجهاد منهم براء .

د . محمد عبدالرحمن المرسى

عضو مكتب الإرشاد

٢٧ / ١١ / ٢٠١٥